

## قرارات

### قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٤٢ لسنة ٢٠١١

بتشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية

شمال غرب خليج السويس

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :

وعلى قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون

رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء الهيئة العامة

للمنطقة الاقتصادية شمال غرب خليج السويس ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون المناطق الاقتصادية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٢٥ لسنة ٢٠٠٢ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٤٥ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل مجلس إدارة

الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية شمال غرب خليج السويس ؛

وبناءً على ما تم عرضه وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية ؛

**قرار:****( المادة الاولى )**

يشكل مجلس إدارة الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية شمال غرب خليج السويس لمدة ثلاث سنوات برئاسة السيد الأستاذ / أحمد أمين عبد الحميد - رئيس الهيئة ، وعضوية كل من :

السيد الدكتور / فوزى الشاذلى ، عن وزارة الزراعة .

السيد المهندس / هشام الحارونى ، عن وزارة الصناعة والتجارة الخارجية .

السيد الأستاذ / محمد يحيى أميرى ، عن وزارة المالية .

السيد المهندس / مصطفى مديولى ، عن وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية .

السيد المهندس / أحمد سلطان محمود قطب ، عن وزارة النقل .

السيد الطيار / محمد فتحى فتح الله ، عن وزارة الطيران المدنى .

السيد المهندس / حسن محمود حسنين ، عن وزارة الكهرباء والطاقة .

السيد المهندس / سيد قطب ، عن وزارة البيئة .

السيد اللواء / موسى محمود حسين ، عن محافظة السويس .

السيد الدكتور / صفوت النحاس ، من ذوى الخبرة المالية .

السيد الأستاذ / محمد بركات ، من ذوى الخبرة المالية .

السيد المستشار / أحمد سعد محمود ، من ذوى الخبرة القانونية .

السيد الدكتور / إسماعيل مبارك ، عن شركة تنمية ميناء السخنة .

السيد الأستاذ / إبراهيم رشدى محلب ، عن شركة التنمية الرئيسية .

السيد الأستاذ / مصطفى عبد المنعم الحيوان ، من ذوى الخبرة المالية .

( المادة الثانية )

يصرف لأعضاء مجلس إدارة الهيئة بدل حضور بواقع ١٠٠٠ جنيه ،  
وبدل انتقال ٥٠٠ جنيه عن كل جلسة .  
كما تصرف مكافأة عضوية سنوية للرئيس والأعضاء بناءً على ما يقرره رئيس مجلس الوزراء  
بناءً على عرض رئيس مجلس إدارة الهيئة وعلى ضوء مساهمة الأعضاء .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه  
كل فيما يخصه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ ذى القعدة سنة ١٤٣٢ هـ

( الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠١١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ عصام شرف**